

**قرار مشترك لوزير الشباب والثقافة والتواصل
ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
رقم 1227.25 بالمصادقة على دفتر الضوابط
البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة
للمعهد الوطني للفنون الجميلة**

**قرار مشترك لوزير الشباب والثقافة والتواصل ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1227.25 صادر في
24 من ربيع الآخر 1447 (17 أكتوبر 2025) بالمصادقة
على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة
للمعهد الوطني للفنون الجميلة.¹**

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.22.224 الصادر في 10 رمضان 1443 (12 أبريل 2022)
بإعادة تنظيم المعهد الوطني للفنون الجميلة، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المواد 3 و4
و5 و7 و11 منه؛

وباقترح من مجلس المؤسسة؛

وبعد استطلاع رأي مجلس التنسيق بتاريخ 11 أبريل 2025 ورأي اللجنة الوطنية لتنسيق
التعليم العالي بتاريخ 25 أبريل 2025،
قررنا ما يلي:

المادة الأولى

يصادق على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة للمعهد الوطني للفنون
الجميلة، كما هو ملحق بهذا القرار المشترك.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية، ويعمل به ابتداء من السنة الدراسية 2023-
2024.

وحرر بالرباط في 24 من ربيع الآخر 1447 (17 أكتوبر 2025).

وزير الشباب والثقافة والتواصل،
الإمضاء: محمد المهدي بنسعيد.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،
الإمضاء: عز الدين مداوي.

1 - الجريدة الرسمية عدد 7455 بتاريخ 18 جمادى الأولى 1447 (10 نوفمبر 2025)، ص 8505.

دفتـر الضوابط البـيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة

للمعهد الوطني للفنون الجميلة

1: الضوابط الخاصة بالمسالك (مس)

مس 1	تعريف المسلك
	يتكون مسلك سلك الإجازة للمعهد الوطني للفنون الجميلة، المشار إليه بعده "بالمعهد"، من مجموعة منسجمة من الوحدات، تؤخذ من حقل معرفي واحد أو من عدة حقول معرفية. ويهدف المسلك إلى تمكين الطالب من اكتساب معارف ومؤهلات وكفايات. ينتظم المسلك في جذع وطني مشترك ومسار للتكوين (Parcours). ويحدد المسار في الفصل الثالث، وقد يحدد من الفصل الأول عند الاقتضاء. يلقن التكوين في المسلك عن طريق التعلم الحضوري. ويمكن اللجوء إلى التعلم عن بعد وإلى التعلم بالتناوب، وذلك طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.
مس 2	تنظيم المسلك
	يتضمن مسلك سلك الإجازة اثنتي وأربعين (42) وحدة مصنفة كما يلي: - ثلاثون (30) وحدة معرفية، تخصص منها وحدتان تكتسيان طابعا مهنيًا في الفصلين الخامس والسادس، يتم تحديد محتوَاهما بتنسيق مع فاعلين من المحيط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والفني؛ - ست (6) وحدات لتدريس اللغات الأجنبية؛ - ست (6) وحدات في مهارات القوة. يمتد التكوين بسلك الإجازة على مدى ستة (6) فصول دراسية منظمّة على الشكل التالي: ▪ الفصلان الأول والثاني، يشكلان جذعا وطنيا مشتركا للحقل المعرفي الأساسي للتكوين في حالة انتظام المسلك في جذع وطني مشترك، ويتضمن كل فصل منهما، سبع وحدات موزعة كما يلي: - خمس (5) وحدات معرفية؛ - وحدة (1) في اللغات الأجنبية مكونة من عنصرين في لغتين أجنبيتين بنسبة 50 % من الغلاف الزمني لكل عنصر؛ - وحدة (1) في مهارات القوة. ▪ الفصول الثالث والرابع والخامس والسادس تخصص لمسار التكوين، ويتضمن كل فصل منها، سبع وحدات موزعة كالتالي: - خمس (5) وحدات معرفية، منها وحدة معرفية مهنية مرتبطة بمسار التكوين؛ - وحدة (1) في اللغات الأجنبية مكونة من عنصرين في لغتين أجنبيتين بنسبة 50 % من الغلاف الزمني لكل عنصر؛ - وحدة (1) في مهارات القوة. بالنسبة للمسالك التي تدرس، بصفة حصرية، باللغات الأجنبية، تدرج على الأقل وحدة تلقن باللغة العربية.

مس 3	عنوان المسلك
	يعكس عنوان المسلك أهدافه ومضمونه والحقول المعرفي الأساسي للتكوين. يتعين تحديد عنوان المسلك المطابق لعنوان مسار التكوين بلغة تدريبه الأساسية، إضافة إلى ترجمته إلى اللغة العربية أو اللغة الفرنسية أو اللغة الإنجليزية حسب الحالة.
مس 4	مهارات القوة
	يدرس الطالب بمسلك سلك الإجازة لزوماً ست (6) وحدات في مهارات القوة، بمعدل وحدة في كل فصل، بهدف تعزيز تكوين الطالب بمهارات حياتية وذاتية، ومهارات رقمية، وكذا مهارات تمكن من تنمية وتطوير رصيده الثقافي والفني. وتتوزع هذه الوحدات على الشكل التالي: - وحدة في المهارات الحياتية والذاتية تخص طرق العمل الأكاديمي، لتمكين الطالب من التأقلم مع الحياة الأكاديمية؛ - وحدة في المهارات الرقمية والمعلومات، لمساعدة الطالب على استعمال التكنولوجيات الحديثة في مجال تعلماته؛ - وحدة في المهارات تمكن الطالب من تنمية وتطوير رصيده الثقافي والفني؛ - وحدة في المهارات الحياتية والذاتية تخص تطوير شخصية الطالب، لتمكينه من تنمية الذات ومهارات التواصل والقيادة والتعامل الإيجابي مع الآخرين؛ - وحدة في المهارات الرقمية والمعلومات لتعزيز قدرات الطالب في هذا الميدان؛ - وحدة في المهارات الحياتية والذاتية مرتبطة بالمسؤولية المجتمعية للطالب.
مس 5	انسجام المسلك
	تكون أهداف ومضامين الوحدات المكونة للمسلك منسجمة مع أهدافه ومع الكفايات المراد تحصيلها.
مس 6	الجسور
	يتوفر كل مسلك وجوباً على جسور مع مسالك أخرى، قصد منح الطالب إمكانية إعادة التوجيه داخل المعهد أو من المعهد إلى مؤسسة أخرى للتعليم العالي العام مع ترصيد الوحدات المكتسبة، وذلك وفق الشروط والإجراءات المحددة في الملف الوصفي للمسلك المراد التسجيل به.
مس 7	انتماء المسلك
	ينتمي المسلك للمعهد، ويتطابق مع اختصاصه ومهامه. ويتبع المسلك إلى شعبة، ويمكن أن تتدخل أو تساهم فيه شعب أخرى بالمعهد. يمكن الاستعانة في تأطير المسلك، عند الاقتضاء، بأساتذة وخبراء من خارج المعهد، بما في ذلك المحيط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والفني.
مس 8	التنسيق البيداغوجي للمسلك
	1- المنسق البيداغوجي للجذع الوطني المشترك : يكون المنسق البيداغوجي للجذع الوطني المشترك للمسلك أستاذاً للتعليم العالي، أو أستاذاً محاضراً مؤهلاً، ومتدخلاً في التدريس بالمسلك، ومتخصصاً في مجاله. ويعين من لدن مدير المعهد، باقتراح من أغلبية منسقي الوحدات. يتولى المنسق البيداغوجي للجذع الوطني المشترك مهمة التنسيق البيداغوجي للفصلين الأول والثاني لمسلك سلك الإجازة.

2- المنسق البيداغوجي للمسلك :

يكون المنسق البيداغوجي للمسلك أستاذا للتعليم العالي، أو أستاذا محاضرا مؤهلا، أو أستاذا محاضرا، ومتدخلا في التدريس بالمسلك، ومتخصصا في مجاله. ويعين من لدن مدير المعهد، باقتراح من أغلبية منسقي الوحدات. يقوم المنسق البيداغوجي للمسلك بتنشيط أشغال فريقه البيداغوجي، وتتبع سير التكوين والتقييم والمداورات الخاصة بالفصول الثالث والرابع والخامس والسادس، وكذا السهر على احترام ملفه الوصفي، وذلك بتنسيق مع المنسق البيداغوجي للجدع الوطني المشترك، والشعب المتدخلة فيها، وتحت إشراف مدير المعهد. غير أنه في حالة انتظام المسلك في مسار للتكوين يبتدىء من الفصل الأول، يتولى مهمة التنسيق البيداغوجي للفصول الستة المنسق البيداغوجي للمسلك.

مس 9	الملف الوصفي لطلب اعتماد المسلك
	يتم إعداد مشروع المسلك وفق الملف الوصفي لطلب الاعتماد، من طرف فريق بيداغوجي ينتهي إلى شعبة أو عدة شعب، مع إمكانية إشراك متدخلين من مؤسسات أخرى وفاعلين من المحيط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والفني. ويتم تقديم طلب اعتماد المسلك إلى مدير المعهد متضمنا رأي رئيس الشعبة التي ينتهي إليها المنسق البيداغوجي للمسلك، من أجل عرضه على مجلس المعهد قصد المصادقة عليه، وذلك بعد استطلاع رأي اللجنة البيداغوجية المحدثة لديه. يوجه طلب الاعتماد من طرف المعهد إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي، وذلك بعد تقييمه من طرف اللجنة البيداغوجية، والمصادقة عليه من لدن مجلس المؤسسة. يتم تقديم طلب الاعتماد وفق الملف الوصفي للمسلك المعد لهذا الغرض، مرفقا بالملفات الوصفية للوحدات، ويتضمن، على الخصوص ما يلي: - اللغة الأساسية لتدريس المسلك؛ - عنوان المسلك وفق الضابطة مس 3؛ - الشعبة أو الشعب المتدخلة أو التي تساهم في المسلك؛ - الآراء المعللة لكل من: • المنسق البيداغوجي للمسلك؛ • رئيس الشعبة التي يتبع لها المسلك ؛ • رئيس مجلس المؤسسة ؛ - المعارف والكفايات المراد تحصيلها؛ - منافذ التكوين؛ - شروط وإجراءات الولوج، بما فيها المواد المقررة بسلك البكالوريا ذات الصلة بالمسلك المراد التسجيل به؛ - الجسور مع تكوينات أخرى؛ - قائمة الوحدات مع تحديد طبيعتها: وحدات معرفية ووحدات في مهارات القوة ووحدات اللغات الأجنبية، وعدد الأرصدة القياسية المخصصة لكل وحدة وفق الضابطة وح 5؛ - وصف تفصيلي لمحتوى الوحدات ومنهجية تدريسها وتقييمها؛ - وصف العمل الشخصي للطالب، عند الاقتضاء؛ - لائحة منسقي الوحدات، وكذا أسماء المتدخلين في التكوين والدروس والأنشطة المؤطرة (الاسم الكامل، الإطار، المؤسسة ، الشعبة، التخصص)؛

- التزامات المتدخلين من خارج المعهد، عند الاقتضاء، وسيرهم الذاتية؛ - الوسائل اللوجيستكية والمادية، والرقمية المتوفرة عليها والمتوقعة؛ - لائحة اتفاقيات الشراكة والتعاون: طبيعتها والجدوى منها في التكوين؛ - سيرة ذاتية موجزة للمنسق البيداغوجي للمسلك تبرز مؤهلات وكفاءات المنسق في تدبير المسلك. يتعين موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بطلب لكل تعديل بالمسلك المعتمد بهدف إلى تجويده، مرفقا بالملف الوصفي المعدل للمسلك، قصد تقييمه من طرف الوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي وموافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي عليه. ترفق طلبات اعتماد المسالك للمعهد بورقة تقديمية للعرض التربوي الشامل بها، تحدد فيها الجدوى، والترابط بين المسالك، والجسور بين المسالك، وتعاوض الإمكانات المادية والبشرية.	
س 10	مدة الاعتماد
يمنح الاعتماد من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد بعد خضوع المسلك للتقييم من طرف الوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي، واستطلاع رأي مجلس التنسيق واللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي. يتعين، خلال مدة الاعتماد، تسجيل خمسة أفواج متتالية من الطلبة. وفي حالة عدم فتح المسلك في وجه الطلبة طيلة هذه المدة، يقدم المعهد دواعي ومبررات هذا القرار إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي. ينشر المعهد الذي ينتمي إليه المسلك لائحة المسالك المعتمدة ومحتواها بجميع الوسائل المتاحة، بما فيها الوسائل الرقمية. تنجز، خلال فترة الاعتماد، تقييمات سنوية للمسلك حسب الإجراءات المحددة على مستوى المعهد. ينجز المعهد، خلال السنة الأخيرة من مدة الاعتماد، تقييما ذاتيا للمسلك، وتتم موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بنتائجه، سواء تعلق الأمر بطلب تجديد اعتماد المسلك أو بعدم تجديده.	

2. الضوابط الخاصة بالوحدات (وح)

وح 1	تعريف الوحدة وخصائصها وطرق تدريسها
تعد الوحدة المكون الأساسي لنظام التكوين، وتتكون من عنصر واحد واستثناء من عنصرين منسجمين، ويمكن أن تدرّس بلغة واحدة أو أكثر.	
يمكن تدريس الوحدة على الشكل أو الأشكال التالية:	
- دروس رئيسية؛ - أعمال توجيهية؛ - أعمال تطبيقية؛ - أنشطة تطبيقية على شكل إنجاز عروض مسرحية أو أعمال ميدانية؛ - مشروع أو تدريب؛ - طرق أخرى منسجمة مع التكوين.	
يمكن تدريس جزء من وحدة عن بعد، وفق الإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.	
تكون الأعمال التطبيقية إلزامية في الوحدات الأساسية.	
وح 2	عنوان الوحدة
يعكس عنوان الوحدة أهدافها ومضمونها.	
وح 3	الغلاف الزمني
تمتد الوحدة لفصل دراسي واحد، بغلاف زمني من 40 إلى 50 ساعة من التدريس والتقييم.	
وح 4	الرصيد القياسي
يخصص لكل وحدة دراسية عدد من الأرصدة القياسية كما هو محدد في الضابطة وح 5.	
وح 5	توزيع الأرصدة القياسية على الوحدات
توزع الأرصدة القياسية على الوحدات كما يلي:	
- 4 إلى 5 أرصدة قياسية لكل وحدة معرفية؛ - 3 أرصدة قياسية لكل وحدة في اللغات الأجنبية؛ - 3 أرصدة قياسية لكل وحدة في مهارات القوة.	
وح 6	انتماء الوحدة
تلتقي الوحدة لشعبة معينة. ويمكن لشعب أخرى بنفس المعهد أو بمؤسسات أخرى أن تتدخل أو تساهم فيها.	

7 و	منسق الوحدة والفريق البيداغوجي للوحدة
ينتهي منسق الوحدة للشعبة التي تنتهي إليها الوحدة، ويجب أن يكون متدخلا في تدريس الوحدة. ويتم تعيينه من لدن مدير المعهد باقتراح من طرف زملائه المكونين للفريق البيداغوجي للوحدة، وبعد استطلاع رأي رئيس الشعبة المعنية. يقوم منسق الوحدة بتتبع سير التكوين والتقييم والمداورات الخاصة بالوحدة، والسير على احترام ملفها الوصفي، بتنسيق مع الفريق البيداغوجي للوحدة، والمنسق البيداغوجي المعني، وكذا رئيس الشعبة المعنية. يتكون الفريق البيداغوجي للوحدة من منسقيها والمتدخلين في تأطير الوحدة المكلفين بالتدريس والتقييم والمداورات الخاصة بالوحدة.	
8 و	الملف الوصفي للوحدة
يخصص لكل وحدة ملف وصفي مفصل، يوضع رهن إشارة الطالب. ويحدد، على الخصوص، ما يلي: - عنوان الوحدة؛ - لغة أو لغات تدريس الوحدة؛ - اسم منسق الوحدة؛ - الشعبة التي تنتهي إليها الوحدة؛ - طبيعة الوحدة (معرفية / لغات أجنبية / مهارات القوة)؛ - المعارف اللازم اكتسابها مسبقا؛ - الكفايات والمعارف المستهدفة؛ - المحتوى التفصيلي للوحدة ومنهجية تدريسها؛ - الغلاف الزمني لطرق إنجاز حصص التدريس (دروس رئيسية / أعمال توجيهية / أعمال تطبيقية / أنشطة تطبيقية)؛ - عدد الأرصدة القياسية المخصصة للوحدة؛ - لائحة المتدخلين في تدريس الوحدة (الاسم الكامل والإطار والتخصص والمؤسسة والشعبة)؛ - الطرق اليداكتيكية والوسائل البيداغوجية الضرورية للتدريس؛ - كيفية تنظيم الأنشطة التطبيقية عند الاقتضاء؛ - طرق التقييم المعتمدة؛ - طريقة احتساب تنقيط الوحدة؛ - كيفية استيفاء أو اكتساب الوحدة؛ - المراجع المعتمدة والمقترحة.	

3. الضوابط الخاصة بنظام الدراسات والتقييم (ن د)

ن د 1	مدة سلك الإجازة
يشتمل سلك الإجازة للمعهد على ستة فصول، طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.22.224 الصادر في 10 رمضان 1443 (12 أبريل 2022) بإعادة تنظيم المعهد الوطني للفنون الجميلة، كما وقع تغييره وتتميمه.	

ن د 2	السنة الدراسية
تتكون السنة الدراسية من فصلين دراسيين، يتضمن كل واحد منهما 16 أسبوعا من الدراسة والتقييم.	
ن د 3	توزيع الأرصدة القياسية على سلك الإجازة
- يحدد عدد الأرصدة القياسية المخصصة لكل فصل في ثلاثين (30) رصيدا قياسيا. - يحدد عدد الأرصدة القياسية المخصصة لسلك الإجازة في مائة وثمانين (180) رصيدا قياسيا.	
ن د 4	شروط الولوج
يمكن ولوج الفصل الأول من سلك الإجازة للمعهد بعد انتقاء أولي للمرشحين بناء على دراسة ملفات الترشيح، وذلك عن طريق مباراة مفتوحة في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة البكالوريا أو دبلوم معترف بمعادلته لها، والمستوفين لمعايير القبول المحددة في الملف الوصفي للمسلك. يمكن ولوج الفصل الثالث أو الخامس لسلك الإجازة للمعهد للطلبة المتوفرين على المعارف اللازم اكتسابها مسبقا لهذه الفصول بناء على دراسة الملفات أو عن طريق اختبار أو مباراة، وفق ما هو محدد في الملف الوصفي للمسلك المعتمد. تشكل لجنة لانتقاء المترشحين، وتضم المنسق البيداغوجي للمسلك ومتدخلين بالمسلك. وتعين اشتراط الحد الأدنى من القدرات اللغوية في لغة تدريس المسلك. تقوم لجنة الانتقاء بإنجاز محضر يتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الذين تم انتقاؤهم وكذا لائحة الانتظار، ويوقع عليه من طرف أعضاء اللجنة، ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك بنسخة من المحضر، ويرسل الأصل إلى مدير المعهد المخول له بنشر نتائج الانتقاء. يتطلب التسجيل في وحدات فصل من سلك الإجازة للمعهد، استيفاء المعارف اللازم اكتسابها مسبقا بالنسبة لهذه الوحدات، والمحددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.	
ن د 5	حركة الطلبة
يتيح نظام الدراسات والتقييم بسلك الإجازة للطلبة إمكانية متابعة جزء من دراستهم، برسم هذا السلك، بمؤسسات أخرى للتعليم العالي، مع ترصيد المكتسبات في إطار الحركة الطلابية، وذلك طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.	
ن د 6	تقييم المعارف والكفايات
تتم عملية تقييم المعارف والمؤهلات والكفايات بالنسبة لكل وحدة حضوريا عن طريق اختبار كتابي أو تطبيقي في نهاية الفصل، بما في ذلك الوحدات التي تدرس عن بعد. غير أنه بالإضافة إلى ذلك، يمكن إجراء مراقبات مستمرة طيلة الفصل على شكل روايز أو اختبار شفوي أو فروض أو عروض أو تقارير التدريب المنجز أو أي طريقة أخرى للمراقبة والمحددة في الملف الوصفي للوحدة. وتتم ملاءمة طرق وتنوع تقييم المعارف مع طبيعة الوحدات والفصول وخصوصيات المسالك. خلال مدة التكوين، يمكن للطلاب إنجاز أنشطة بالموازاة مع تكوينه الأكاديمي، يتم احتسابها ضمن وحدات القوة، بعد تقييمها من طرف الفريق البيداغوجي للوحدة المعنية، تحت إشراف منسقيها.	

يمكن للطالب، خلال مدة التكوين، إنجاز أنشطة بالموازاة مع التكوينات المنظمة في إطار وحدات المسلك، يتم تضمينها في ملف يسعى "الملف التراكمي للطالب"، وتخصص لها أرصدة قياسية إضافية من طرف لجنة المداولات الخاصة بالمسلك، ويتم احتسابها، عند الاقتضاء، لاستيفاء المسلك.	
ن د 7	نظام التقييم
يضع المعهد نظاما لتقييم المعارف والكفايات يصادق عليه من لدن مجلس المعهد، ويتم إطلاع الطلبة عليه. ويتضمن هذا النظام، على الخصوص، طرق التقييم والإجراءات المتخذة في حالات الغش والتأخر والتغيب عن الدراسة. كما يتضمن طرق إطلاع الطلبة على أوراق الامتحانات. يجب ألا يتعارض نظام التقييم المذكور أعلاه، مع مقتضيات هذا الدفتر للضوابط البيداغوجية الوطنية.	
ن د 8	نقطة الوحدة
تحدد النقطة المحصل عليها في الوحدة باحتساب معدل متوازن لمختلف تقييمات الوحدة، طبقا للإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.	
ن د 9	استيفاء الوحدة أو اكتسابها
يتم تحصيل الوحدة إما باستيفائها أو باكتسابها عن طريق المعاوضة. - يتم استيفاء الوحدة بالحصول على نقطة تساوي أو تفوق 10 على 20؛ - تعتبر الوحدة مكتسبة عن طريق المعاوضة، عند استيفاء الطالب للفصل الذي تنتهي إليه الوحدة، وفقا للضابطة ن د 12. يحصل الطالب الذي استوفى الوحدة على عدد الأرصدة القياسية المخصصة لها.	
ن د 10	لجنة المداولات الخاصة بالوحدة
تشكل لجنة المداولات بالنسبة لكل وحدة، من منسق الوحدة بصفته رئيسا، والمتدخلين في تدريس هذه الوحدة. تتداول اللجنة قبل إجراء المراقبة الاستدراكية، وتقوم بحصر لائحة الطلبة المستوفين للوحدات ولائحة الطلبة المدعويين للمراقبة الاستدراكية، وموافاة المنسق البيداغوجي المعني بهما، وكذا رئيس الشعبة التي تنتهي لها الوحدة، والذي يوافق بهما مدير المعهد، المخول له نشر نتائج المداولات. تتداول اللجنة بعد إجراء المراقبة الاستدراكية، وتقوم بحصر لائحة الطلبة المسجلين بالوحدة، مع تحديد النقطة النهائية المحصل عليها، وموافاة المنسق البيداغوجي المعني بها، وكذا رئيس الشعبة التي تنتهي لها الوحدة، والذي يوافق بها مدير المعهد، المخول له نشر نتائج المداولات. يلتزم أعضاء اللجنة بسرية المداولات.	
ن د 11	المراقبة الاستدراكية
يمكن للطالب الذي لم يتمكن من استيفاء وحدة أو عدة وحدات، اجتياز مراقبة استدراكية في كل وحدة من الوحدات المعنية وفق الإجراءات المصادق عليها من طرف مجلس المعهد. ويتم إجراء المراقبة الاستدراكية وفق نفس إجراءات اختبار نهاية الفصل.	

إن الطالب الذي استوفى الوحدة يكتسبها بصفة نهائية، ولذلك لا يسمح له باجتياز المراقبة الاستدراكية بالنسبة لهذه الوحدة.	
يحتفظ الطالب بالنقطة الأعلى من بين النقطتين المحصل عليهما قبل وبعد المراقبة الاستدراكية.	
ن د 12	استيفاء الفصل
يتم استيفاء فصل من سلك الإجازة إذا كان معدل النقط المحصل عليه في مجموع وحدات الفصل يساوي أو يفوق 10 على 20، شريطة: - أن لا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة أساسية من وحدات الفصل عن 5 على 20؛ - أن لا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة تكميلية من وحدات الفصل عن 5 على 20. يمكن للطلبة الذين لم يستوفوا الفصل وفق الفقرة الأولى من هذه الضابطة، استيفاءه عن طريق المعاوضة بين الفصلين 1 و 2 أو الفصلين 3 و 4 أو الفصلين 5 و 6 عند تحقق الشرطين التاليين: - أن يساوي أو يفوق معدل النقطة المحصل عليها في الفصلين المعنيين 10 على 20؛ - ألا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة من وحدات الفصلين المعنيين عن 5 على 20. يخول استيفاء الفصل اكتساب ثلاثين (30) رصيدا قياسيا.	
ن د 13	لجنة المداولات الخاصة بالفصل
تشكل لجنة المداولات الخاصة بالفصل، حسب الحالة: - بالنسبة للفصلين الأول والثاني المنتظمين في جذع وطني مشترك، من المنسق البيداغوجي للجذع الوطني المشترك، بصفته رئيسا، ومن منسقي وحدات الفصل؛ - بالنسبة للفصول الثالث والرابع والخامس والسادس المنتظمة في مسار للتكوين ابتداء من الفصل الثالث، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيسا، ومن منسقي وحدات الفصل؛ - بالنسبة للفصول المنتظمة في مسار للتكوين ابتداء من الفصل الأول، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيسا، ومن منسقي وحدات الفصل. تتداول اللجنة بعد إجراء المراقبة الاستدراكية، وتحدد ما يلي: - لائحة الطلبة المستوفين لوحدات الفصل، وكذا الذين اكتسبوا الوحدات عن طريق المعاوضة؛ - التقديرات والاقتراحات المتعلقة بتوجيه أو إعادة توجيه الطلبة. تتداول لجنة المداولات في استيفاء الفصول 2 و 4 و 6 عن طريق المعاوضة بين الفصلين 1 و 2 أو الفصلين 3 و 4 أو الفصلين 5 و 6، طبقا للضابطة ن د 12. تقوم لجنة المداولات بإنجاز محضر موقع عليه من طرف أعضائها، وتسلم نسخة منه إلى رؤساء الشعب المتدخلة بالمسلك، ويرسل الأصل إلى مدير المعهد، المخول له نشر نتائج المداولات. كما يتم إبلاغ الطلبة بنتائج المداولات. يلتزم أعضاء اللجنة بسرية المداولات.	
ن د 14	إعادة التسجيل في وحدة غير مستوفاة
يسمح للطلاب الذي لم يستوف فصلا دراسيا بإعادة التسجيل في الوحدة التي حصل فيها على نقطة أقل من 10 على 20، كما يمكن لمدير المعهد، باقتراح من المنسق البيداغوجي المعني، بعد استشارة الفريق البيداغوجي للوحدة، الترخيص لطلاب قصد إعادة التسجيل في الوحدة مرة ثالثة وأخيرة، بناء على طلبه، وذلك مع مراعاة مقتضيات الضابطة ن د 15 أدناه، وحسب الإمكانيات المتاحة. يصادق على إجراءات إعادة التسجيل في الوحدات غير المستوفاة من طرف مجلس المعهد، ويتم إطلاع الطلبة عليها.	

ن د 15	الفصول الاحتياطية
مع مراعاة الاستثناء المخول من لدن مدير المعهد، يستفيد الطالب على الأكثر من أربعة فصول احتياطية لتحضير الاجازة. خلال الفصول الاحتياطية، يكون الطالب ملزما بمتابعة الوحدات غير المستوفاة على سبيل الأولوية.	
ن د 16	لجنة المداولات الخاصة بالمسلك
تتألف لجنة المداولات الخاصة بتسليم الشهادة، بالنسبة لكل مسلك، من مدير المعهد أو من ينوب عنه، بصفته رئيسا، ومن المنسق البيداغوجي للمسلك والمنسق البيداغوجي للجدع الوطني المشترك، حسب الحالة، ومنسقي وحدات المسلك. تقوم اللجنة، بعد المداولات، بإنجاز محضر، في نسختين أصليتين، موقع عليهما من طرف أعضاء اللجنة، يتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الناجحين وتحديد الميزات المحصل عليها، وتسلم نسخة أولى إلى رؤساء الشعب المتدخلة بالمسلك، وترسل نسخة ثانية من المحضر إلى مدير المعهد. يخول فقط لمدير المعهد نشر نتائج مداولات اللجنة. يلتزم أعضاء اللجنة بسرية المداولات.	
ن د 17	استيفاء المسلك
يتم استيفاء مسلك سلك الإجازة بعد تحصيل مائة وثمانين (180) رصيدا قياسيا وفقا للضابطين ن د 9 و ن د 12 أعلاه.	
ن د 18	شهادة الإجازة وملحقها
يخول استيفاء المسلك الحصول على شهادة الإجازة وفقا للضابطة ن د 17. ترفق شهادة الإجازة بملحق لها، يتضمن، على الخصوص، معلومات مفصلة حول: - التكوين الأكاديمي للطالب؛ - مدى إتقانه للغات الأجنبية؛ - المهارات الرقمية للطالب؛ - الأنشطة الموازية بما فيها الأنشطة البيداغوجية والعلمية والثقافية والفنية والرياضية.	
ن د 19	ميزات الشهادة
تسلم شهادة الإجازة بإحدى الميزات التالية: - "حسن جدا": إذا كان المعدل العام لنقط الوحدات يساوي على الأقل 16 على 20؛ - "حسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 14 على 20 ويقل عن 16 على 20؛ - "مستحسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 12 على 20 ويقل عن 14 على 20؛ - "مقبول": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 10 على 20 ويقل عن 12 على 20.	